

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٥٨ لسنة ٢٠٠٨

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ بشأن السلطة القضائية ؛

وبناءً على ما عرضه وزير العدل؛

قرر :

(المادة الاولى)

ينقل السيد / محمد على على عبد الجواد الباجورى - الرئيس من الفئة (أ) بمحكمة
شبين الكوم الابتدائية إلى وظيفة غير قضائية بوزارة الموارد المائية والرى تعادل درجة
وظيفته الحالية مع احتفاظه بمرتبه فيها .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية فى ١١ صفر سنة ١٤٢٩ هـ

(الموافق ١٨ فبراير سنة ٢٠٠٨ م) .

حسنى مبارك